

ملخص برنامج الخاتمة - الحلقة (٤٠٥) / عبد الحليم الغزي

صولة القمر (ج٢٥)

الخمس السحت سرقة مرجعية طوسية عليّة قذرة مشرعة (ق٦)

الاحد : ٢٥/ شهر رمضان/ ١٤٤٤هـ - الموافق ١٦/٤/٢٠٢٣م

هذا عنواننا الكبير؛ "الخمس السحت سرقة مرجعية طوسية عليّة قذرة مشرعة".

الصفحة الثالثة والتي لا زلت أحدث في أجوائها: "الخمس الطيب زمن الغيبة الأولى".

صار واضحاً لدينا من بداية النصف الثاني من سفارة السفير الثاني تقريباً الإمام أصدر حكماً الإباحة وحكم التحليل فيما يخص الخمس بالنسبة لشيعة، ويستمر هذا الأمر إلى ظهوره الشريف، مثلما قال في توقيعه: (إلى وقت ظهور أمرنا)، في (كمال الدين وتهم النعمة) للصدوق المتوفى سنة (٣٨١) للهجرة، فمن بداية النصف الثاني تقريباً من سفارة السفير الثاني دخلنا في المرحلة الجديدة من حكم الخمس الطيب حيث سيستمر هذا الحال طيلة عصر الغيبة الأولى ما بقي منها وطيلة عصر الغيبة الثانية والتي لا زلنا نعيش أيامها.

هناك مسألة مهمة جداً؛ لا بد أن ندقق في المعطيات المتوفرة بين أيدينا التي تخبرنا عن سيرة السفير الثالث، والسفير الرابع، السفير الثاني توفي سنة (٣٠٥) للهجرة، وبدأت سفارة السفير الثالث الحسين بن روح النوبختي سنة (٣٠٥) للهجرة، وانتهت عند وفاته سنة (٣٢٦) للهجرة، ما عندنا من المعطيات إنها التوقيعات المهدوية وقد ذكرت لكم مصادرها..

لا يوجد أي ذكر لا من قريب ولا من بعيد للخمس، نحن نتحدث عن المعطيات المتوفرة بين أيدينا، نحن لا نعلم الغيب، لكن البحث والتحقيق يكون هكذا.

وإذا انتقلنا إلى سيرة السفير الرابع وهو آخر السفراء؛ "علي بن محمد السمرى"، بدأت سفارته بعد وفاة الحسين بن روح سنة (٣٢٦) للهجرة، ولم تكن سفارته طويلة إذ توفي في النصف من شعبان سنة (٣٢٩) للهجرة، فسفارته امتدت من (٣٢٦) إلى شعبان (٣٢٩) للهجرة، أيضاً إذا ما رجعنا إلى المعطيات المتوفرة وهي التوقيعات فإننا لا نجد ذكراً للخمس لا من قريب ولا من بعيد.

وهذا يعني أن الإباحة والتحليل في التوقيع الشريف الذي وصل الشيعة في بدايات النصف الثاني من سفارة السفير الثاني ما في التوقيع هو سار، السفير الثالث التزم به، والسفير الرابع التزم به، وانتهت الغيبة الأولى على هذا الحال، لما بدأت الغيبة الثانية فليس هناك من شيء جديد، لا بد أن يستمر هذا الحال، هذه هي الحقيقة من الآخر.

ما يفعله المراجع الطوسيون سرقة مرجعية طوسية عليّة قذرة مشرعة بشريعة شيطانية بامتياز، هذه هي الحقيقة من الآخر من دون مجاملات، من دون مصانعات.

وإذا أراد أحد أن يرفض هذا الكلام فليأتنا بدليل، الصورة صارت واضحة جداً.

• هناك توقيع رئيس؛ "إنه التوقيع الأخير الذي وصل إلى السفير الرابع علي بن محمد السمرى".

ذكره لنا الصدوق في (كمال الدين وتهم النعمة)، طبعة مؤسسة النشر الإسلامي / قم المقدسة / صفحة (٥٤٢)، رقم الحديث الرابع والأربعون.

الطوسي في الغيبة؛ طبعة مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان، رواه عن جماعة عن الصدوق، الصفحة الخمسين بعد المتنبين: وأخبرنا جماعة، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه - هذا هو الصدوق بعينه، الطوسي يقول - قال: حدثني أبو محمد أحمد بن الحسين المكتب، قال: كنت بمدينة السلام - إلى آخره، فجاء هذا التوقيع مروباً في غيبة الطوسي عن الصدوق، المصدر الأصل هو الصدوق.

وهذان هما المصدران الأصل في مجموعة التوقيعات المهدوية..

- في السنة التي توفي فيها الشيخ علي بن محمد السمرى قدس الله روحه، فحضرته قبل وفاته بأيام فأخرج إلى الناس توقيعاً نسخته؛ بسم الله الرحمن الرحيم - هذا توقيع صاحب الزمان - بسم الله الرحمن الرحيم؛ يا علي بن محمد السمرى، أعظم الله أجر إخوانك فيك، فإنك ميت ما بينك وبين سنة أيام فأجمع أمرك ولا توص إلى أحد يقوم مقامك بعد وفاتك فقد وقعت الغيبة الثانية، فلا ظهور إلا بعد إذن الله عز وجل وذلك بعد طول الأمد - إنها غيبة طويلة - وقسوة القلوب وامتلاء الأرض جوراً، وسأني شيعتي من يدعي المشاهدة - إذا أردتم أن تعرفوا معنى المشاهدة كما يريد أهل البيت لا كما يريد المراجع الطوسيون الأغبياء فعودوا إلى برنامج "الكتاب الناطق"، وعودوا إلى حلقتين مفصلتين من حلقات هذا البرنامج شرحت فيهما معنى المشاهدة بحسب ثقافة العترة الطاهرة - ألا فمن ادعى المشاهدة قبل خروج السفاني والصيحة فهو كاذب مفتر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم - أبو محمد الحسن بن أحمد يقول: فنسخنا هذا التوقيع وخرجنا من عنده - من عند علي بن محمد السمرى - فلما كان اليوم السادس عدنا إليه وهو يهود بنفسه - مثلما أخبره صاحب الأمر - فقيل له: من وصيك من بعدك؟ - إلى من توص في نيابة الأمر وليس الحديث عن وصية شخصية - فقال: لله أمر هو بالغه ومضى رضي الله عنه، فهذا آخر كلام سمع منه - فليس هناك من سفير من بعده، هذا الكتاب لم يعبا به أحد، وإنما إذا ما قال شيعي من أنني وفقت للقاء صاحب الزمان أخرجه لتكذيبه وهم لا يفقهون معنى المشاهدة..

الذي أريد أن أقوله: فيما يرتبط بحكم الخمس الطيب زمن الغيبة الأولى وهو نفسه بقي مستمراً في الغيبة الثانية لأنه لم ينسخ الحكم الذي جاء في توقيع إسحاق بن يعقوب، ماذا قال الإمام للسمرى؟

هكذا قال له: (فإنك ميت ما بينك وبين سنة أيام - وهذا هو الذي حدث فلقد مات السمرى في النصف من شعبان في السنة التاسعة والعشرين بعد الثلاثين من الهجرة - فأجمع أمرك ولا توص إلى أحد يقوم مقامك بعد وفاتك فقد وقعت الغيبة الثانية)، بدأت الغيبة الثانية، فما كان جارياً في الغيبة الأولى سيجري فيها، حكم الخمس الطيب في الغيبة الأولى مثلما جاء في توقيع إسحاق بن يعقوب: (وأما الخمس فقد أبيع لشيعةنا وجعلوا منه في حل إلى وقت ظهور أمرنا لتطيب ولادتهم ولا تخبت)، فهذا الأمر جار في الغيبة الأولى وجار في الغيبة الثانية.

العبارة هذه أريد أن أقف عليها: (ولا توص إلى أحد يقوم مقامك بعد وفاتك).

هذه العبارة مهمة جداً ولكن أحداً ما وقف عليها لأن المراجع الطوسيين يفتنون إلى الفقهاء لا فقه عندهم ولا فقه لهم، ما يسمى عندهم بالفقه فقه ناصبي قدر بامتياز (ولا توص إلى أحد يقوم مقامك بعد وفاتك)، يعني أن هذا المقام قد ألغي، ما هو هذا المقام الذي ألغي؟! الإمام شطب عليه وأنها، يعني أن الغيبة الثانية ستبدأ ولا يوجد هذا المقام لأحد فيها..

ما هو هذا المقام؟! هذا المقام مقام السفارة الخاصة.

وماذا تعني السفارة الخاصة؟ السفارة الخاصة تعني الصلة المباشرة بإمام زماننا، والسفير يكون فيما بين الشيعة وإمامهم وله صلة مباشرة بالإمام. ما هي وظائف هذا المقام؟!

الوظيفة الأولى: نقل الرواية عن الإمام، حينما أقول نقل الرواية باللسان، الراوي هو الذي يتحدث، نقل الرواية عن الإمام ونقل الرسائل والتوقيعات، السفير يأتي بالتوقيعات من الإمام من دون طلب من الشيعة، وإنما الإمام هو الذي يبدأ الشيعة بها، وفي بعض الأحيان الشيعة يسألون، يسألون شفاهاً أو يسألون كتاباً، وتأتي الإجابات تارة شفاهاً بنحو شفهي وأخرى كتاباً.

إذاً مقام السفارة الخاصة الصلة المباشرة بالإمام، فهو الرابط بين الشيعة والإمام بحسب ظروف الغيبة الأولى وما هو متاح فيها.

الوظيفة الثانية: الأموال وشؤونها، يستلمها السفير ويقوم بالتصرف فيها وفقاً لما أمره الإمام، يوصلها للإمام، يعيدها للشيعة، يتصرف هو فيها بحسب ما يريد الإمام..

الوظيفة الثالثة: الأوامر الخاصة، هناك أوامر خاصة تصدر من الإمام إلى الشيعة في أمر ديني، في أمر دنيوي، في بعض الأحيان تكون تلك الأوامر موجهة إلى شخص بعينه، إلى مجموعة معينة، وفي بعض الأحيان تكون الأوامر موجهة إلى كل الشيعة..

الأوامر الخاصة: منها أوامر الإمام، ومنها الأوامر الخاصة الصادرة من السفير نفسه بما حوله الإمام المعصوم، فالإمام يحوله بولاية الأمور وإصدار الأوامر الخاصة بها..

الوظيفة الرابعة: تعيين الموقف الشرعي من المستجدات، هناك أمور مستجدّة في الحياة الدنيوية والدنيوية للشيعة، فلا بد من تشخيص الموقف، تشخيص هذا الموقف في بعض الأحيان يأتي من قبل الإمام وفي أحيان أخرى يكون من قبل السفير..

ولا زالت الغيبة الثانية مستمرة، فليس هناك من مقام للصلة المباشرة بالإمام بالوظائف التي تم ذكرها.

الإمام أيضاً تحدّث عن علامة السفيري والصيحة وجعل ذلك بداية لتغيير الحركة المهدوية زمان الغيبة الثانية، لماذا؟ لأنّ اليماني الذي سيكون على صلة بإمام زماننا سيكون موجوداً، فإن اليماني سيكون ظاهراً مع ظهور السفيري، ولذلك ماذا قال صاحب الأمر؟ (وسياي شيعتي من يدعي المشاهدة)، المراد من المشاهدة الصلة المباشرة كصلة الشيعة مع الأئمة أيام الحضور، أو كصلة السفراء الأربعة فيأتي من يدعيها، لا يعني أنها ليست موجودة، قد تكون موجودة لكن ليس هناك من يدعيها وإنما تذهب أسرارها معه إلى قبره، الإمام لم ينفي هذا النوع من العلاقة به، بل في الروايات ما يؤيد ذلك من أنّه للقائم غيبتين؛ قصيرة وطويلة، في الغيبة القصيرة هناك من يكون مطلعاً على مكانه، وفي الغيبة الطويلة كذلك هناك من يكون مطلعاً على مكانه من شيعته وأوليائه، الرواية موجودة في الجزء الأول من الكافي الشريف، وهي موجودة أيضاً في غيبة النعماني، وهذه مصادرنا الأصلية وفي غير هذين المصدرين، (وسياي شيعتي من يدعي المشاهدة ألا فمن ادعى المشاهدة قبل خروج السفيري والصيحة فهو كاذب مفتر)، الذي يهمنا من الأمر ما يرتبط بمقام السفارة ومن أن المقام هذا ألغى بالتمام والكمال.

إذاً ماذا ترك صاحب الأمر للغيبة الثانية؟!

صاحب الأمر ترك للغيبة الثانية الموقف من المستجدات في الحياة الدنيوية والدنيوية للشيعة يأخذونه من رواة الحديث.

الوظيفة الرابعة صورتها بينت في توقيع إسحاق بن يعقوب: (وأما الحوادث الواقعة - هذه المستجدات في الحياة الدنيوية والدنيوية للشيعة - فأرجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتني عليكم وأنا حجة الله عليكم)، ما يقرب من أربعين سنة ما بين صدور هذا التوقيع وصدور التوقيع الأخير، إذا اعتبرنا الإزاحة الجيلية في كل جيل عشر سنوات فنحن أمام أربعة أجيال، وإذا اعتبرنا الإزاحة الجيلية في كل جيل عشرين سنة فنحن أمام جيلين، القضية مدروسة بدقة، توقيع إسحاق بن يعقوب صدر في ذلك الوقت ونقله الكليني عن إسحاق بن يعقوب إلى كبار الشيعة؛

- إلى محمد بن محمد بن عصام الكليني من كبار مشايخ الصدوق.

- وإلى أبي غالب الزراري من كبار مشايخ الشيعة في وقته.

- وإلى ابن قولويه من مشايخ الشيعة وعيونهم.

فالتوقيع نقله الكليني ولم ينقله غير الكليني، نقله عن إسحاق بن يعقوب إلى كبار الشيعة، هؤلاء كانوا يعرفون الموقف من الخمس الطيب، وسيرة السفير الثالث وسيرة السفير الرابع واضحة، والتوقيع الأخير ألغى مقام السفارة الخاصة بشكل مطلق. توقيع إسحاق بن يعقوب لم يبق من مقام بين أيدي الشيعة إلا هذا، الحقائق واضحة، مراجع الشيعة، قادة الشيعة قولوا ما تشاؤون لا ينقلون الرواية عن صاحب الزمان ولا ينقلون الرسائل والتوقيعات، وليس لهم من إشراف على أموال الإمام ورعاية شؤونها، وإنما إذا كانوا من رواة الحديث فإن الإمام أعطاهم الولاية في أن يشخصوا الموقف الشرعي من الأمور المستجدّة في حياة الشيعة الدنيوية والدنيوية، وهذا واضح ولا يوجد شيء آخر.

فإن الصّورة تكتمل اكتمالاً إذا جمعنا بين التوقيعين، وهذان التوقيعان من أهم توقيعات الناحية المقدسة لأن التوقيعين بمجموعهما يشخصان خارطة طريق للشيعة، خارطة عمل وخارطة حياة على مستوى العلاقة بإمام زماننا، وعلى مستوى العلاقة برواة الحديث، وعلى مستوى العلاقة بالشيعة عموماً، وعلى مستوى العلاقة بالاتجاهات العقائدية الصالحة.

وأدّل دليل على صحة هذين التوقيعين بكلّ حروفهما؛ إذا ما حذفنا هذين التوقيعين من التوقيعات المهدوية ومن حياتنا الشيعية، فإنّ خلافاً كبيراً لا نستطيع أن نصلحه، ولا يصلح هذا الخلل إلا بمضمون هذين التوقيعين، وهذا أدل دليل على صحة هذين التوقيعين ودقّة ألفاظهما، لأنّ لوحة الغيبة ستبقى مخرومة من دون هذين التوقيعين، ولأنّ أبواب الضلال ستبقى مفتوحة للجميع، الشيطان يقف عند أبواب الضلال بواباً فلا يسمح لأبواب الضلال أن تغلق، أبواب الضلال مفتوحة لكن التوقيعين يعلمان الشيعة الصادقين، الشيعة المخلصين الطريق الصحيح كي يتجنبوا الدخول من أبواب الضلال الشيطانية.

المرجعية الطوسية صمام أمان للبرنامج الإيليسي، لبرنامج التثويل والتضليل والتجهيل، صمام الأمان الفكري للعقائدي للشيعة في هذين التوقيعين..

هناك قضية مهمة جداً لا بد أن نقف عندها طويلاً: (كتاب الكافي).

كتاب الكافي ألفه الكليني في بغداد، الكليني ما هو من أهل بغداد، وما عاش في بغداد، الكليني عالم شيعي إيراني، الكليني ولد وعاش وتعلّم وصار الكليني في إيران، كلين منطقة من مناطق الري، إنها قريبة في زماننا هذا من مدينة طهران، لكنه جاء إلى بغداد، جاء إلى بغداد وتفرغ لهذا الأمر، تفرغ لجمع الحديث وتبويبه وتصنيفه وترصيفه في هذه الموسوعة الحديثية التي عنوانها بالكافي، هذا الأمر لم يكن جزافاً، انتقل من إيران إلى بغداد كي يؤلّف الكتاب

في بغداد، وبغداد كانت مقرراً للسفراء الخاصين ولذا فبُورهم موجودة في بغداد لأنهم عاشوا في بغداد وكانوا في بغداد وسفارتهم نُفدت عملياً وفعلياً في بغداد، لا نعرف بالضبط السنة التي جاء فيها الكليني إلى بغداد، لكنني أقدرها بنحو تقريبي في النصف الثاني من سفارة السفير الثاني في زمن وصول توقيع إسحاق بن يعقوب، والكليني قضى عشرين سنة في تأليف كتاب الكافي، وكان في بغداد فهل نتوقع أن الكليني ألف الكافي معزل عن السفراء؟! وهو نفسه يروي في الجزء الأول من (الكافي الشريف)، طبعة دار الأسوة/ طهران - إيران/ الصفحة التاسعة والستين بعد الثلاثمئة: "باب في تسمية من رآه عليه السلام"، من رأى الحجة بن الحسن، الحديث الأول أقرأ منه موطن الحاجة: عن عبد الله بن جعفر الحميري - عبد الله بن جعفر الحميري من رجال الغيبة المهدوية، إلى أن يقول: وقد أخبرني أبو علي أحمد بن إسحاق - من صحابة الأئمة ومن الشخصيات الشيعة المرموقة جداً - عن أبي الحسن - عن إمامنا الهادي - قال: سألته - أحمد بن إسحاق يسأل الإمام الهادي - وقلت: من أعامل أو عمن أخذ وقول من أقبل؟ فقال له: العمري ثقتي - العمري الأول عثمان بن سعيد السفير الأول، هذا الكلام في زمن الإمام الهادي قبل ولادة صاحب الأمر - فما أدري إليك فعني يؤدي، وما قال لك عني فعني يقول، فاسمع له وأطع فإنه الثقة المأمون. وأخبرني أبو علي - إنه أحمد بن إسحاق نفسه - أنه سأل أبا محمد - سأل الإمام العسكري بعد ذلك بعد استشهاده إمامنا الهادي - عن مثل ذلك، فقال له: العمري وأبنته ثقتان فما أدرياً إليك عني فعني يؤديان، وما قال لك فعني يقولان، فاسمع لهما وأطعهما فإنهما الثقتان المأمونان.

هذا يرويه الكليني عن العمري الأول والعمري الثاني، وهو جاء إلى بغداد في زمان سفارة العمري الثاني، فهل يعقل أن الكليني يكون معزلاً عن هؤلاء السفراء؟! وهو الذي يقول في مقدمة كتابه، لا ندري مع من يتحدث وربما يقصد السفير الثاني الذي امتدحه ليس عن لسانه، وإنما امتدحه بمديح الأئمة له، وإلا من هو هذا الشخص الذي يأتي الكليني لأجله من إيران إلى بغداد ويقضي عشرين سنة في تلبية طلبه من هو هذا؟! في مقدمة الكتاب، الصفحة الثالثة والعشرين: وقلت - يخاطب الذي طلب منه تأليف كتاب الكافي، من هو هذا؟ لا ندري، لكن إذا أردنا أن نتدبر في الموضوع! يأتي من إيران إلى بغداد ويقضي عشرين سنة في تأليف هذا الكتاب وفي إخراجها بطريقة عجيبة، لا يوجد كتاب في المكتبة الشيعة يضاهي هذا الكتاب منذ أن ألفه الكليني وإلى هذه اللحظة، لا يعني أن كتاب الكافي كتاب معصوم لكن لا يوجد كتاب يضاهيه ساعدتكم عنه بعض الشيء، من هو هذا الذي يأمر الكليني بأمره؟ إنه هو العمري الذي تحدث عنه، أنا أعتقد بهذا، ليس عليكم أن تعتقدوا بهذا، لأن عقلاً كعقل الكليني لا يمكن أن يفعل هذا إلا مع شخص بمستوى العمري الذي ذكر مديحه في الكتاب نفسه عن لسان الأئمة صلوات الله عليهم، هكذا يقول الكليني: وقلت إنك تحب أن يكون عندك كتاب كاف - حتى العنوان جاء من خلال نفس طلب هذا الشخص الذي طلب من الكليني، يقول له: من أنك تريد مني أن أؤلف كتاباً كافياً - يجمع فيه من جميع فتون علم الدين ما يكتفي به المتعلم ويرجع إليه المسترشد ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به - "علم الدين"، العقيدة، "والعمل به"، الجانب الفتوائي الطقوسي ما يسمى في زماننا بالرسالة العملية، ولذا جاء الكافي مؤلفاً بحسب هذا الطلب، فعنوان الكتاب مأخوذ من طلب هذا الطالب، طريقة تأليف الكتاب مأخوذة من طلب هذا الطالب، ويبدو أن الذي طلب من الكليني هو الذي جاء به من إيران إلى بغداد لأنه لم يكن في ذلك الزمان شخص يناسب أن يقوم بهذا المشروع العظيم إلا هذا الرجل، إلا محمد بن يعقوب - بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام - وهل هناك أفضل من العمري الثاني كي يكون مرجعاً للكليني عند الحاجة في معرفة حقيقة الأمر بخصوص موضوع من موضوعات علم الدين أو من موضوعات العمل بالدين - والسنة القائمة التي عليها العمل وبها يؤدي فرض الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله، وقلت لو كان ذلك رجوت أن يكون ذلك سبباً يتدارك الله تعالى معونته وتوفيقه وإخواننا وأهل ملتنا - إنه لا يريد لنفسه يريده للشيعة - ويقبل بهم إلى مرشدهم - قد تقولون قبل الكافي ماذا كانت الشيعة تفعل؟ كانوا يعملون بكتاب (التكليف)، الرسالة العملية التي كتبها المرجع الشيعي الكبير الشلمغاني لعنه الله عليه، فكانت الشيعة تعمل بكتاب التكليف، لكنه ضل وخرج لعنه من الناحية المقدسة أيام السفير الثالث، وفي تلك الفترة اكتمل كتاب الكافي، هناك مخطط كامل، اكتمل كتاب الكافي زمان السفير الثالث، وبقي الكليني في بغداد وتوفي قبل وفاة السفير الرابع بسنة، السفير الرابع توفي سنة (٣٢٩)، والكليني توفي سنة (٣٢٨)، وهذا أمر ليس جزافاً، حتى لا يقول قائل من أن الكليني أضاف شيئاً إلى الكافي بعد انتهاء الغيبة الأولى، لقد تم الكتاب زمان الغيبة الأولى، وتوفي مؤلفه زمان الغيبة الأولى قبل انتهائها، ألقه في مكان السفارة في بغداد، ويجوار السفراء..

الكافي الكليني ألفه بطريقة عجيبة على الأقل من وجهة نظري، هو جامع للأحاديث لكنه حينما يضع عنواناً فإنه يرتب الأحاديث بطريقة لإبد أن نخرج منها عند قراءتها بنتيجة واضحة سلسلة، وهذا لا يوجد في أي جامع حديثي آخر، إذا أردت أن أقرر أفضل كتب الحديث بعد الكافي إنها كتب الصدوق، ولكن كتب الصدوق ليست كذلك، إنه يحاول أن يكون كما هو الحال الذي عليه كتاب الكافي، لكن بوناً شاسعاً بين الاثنين، أما الآخرون من غير الصدوق فإن المسافة غير قابلة للقياس فيما بينهم وبين الكليني في الكافي، الكافي كتاب مميز جداً، ليس معصوماً، ليس كاملاً بالمطلق، النقائص البشرية موجودة، ويد التحريف وصلت إليه، ويد التصحيف كذلك، واختلفت طبعاته ونسخه، الأمور التي تجري على سائر الكتب جرت عليه ولا زالت تجري عليه، لكن الجوهر الأساس في الكتاب لا زال قائماً وثابتاً وواضحاً، فكل هذه الطوارئ ما أخذت من الكافي شيئاً، الهدف الذي كان يريده ذلك الشخص الطالب الذي طلب من الكليني تحقق في هذا الكتاب ولا زال متحققاً، طريقة التأليف أخذها الكليني من نفس الطالب الذي طلب منه، فمن هو هذا، ماذا تقولون أنتم؟! ما ينقل على الألسنة من أن الكتاب عرض على الإمام الحجة صلوات الله وسلامه عليه وقال: (الكافي كاف لشيعتنا)، هذا موجود يذكر في الكتب، لكننا لا نملك مصدراً دقيقاً لهذه الواقعة، ذكر في العديد من المصادر على سبيل المثال:

(روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات)، لمحمد باقر الموسوي الخنساري/ الجزء السادس من طبعة الدار الإسلامية/ بيروت - لبنان/ في ترجمة محمد بن يعقوب الكليني، الترجمة تبدأ في الصفحة الحادية بعد المئة، رقم الترجمة (٥٦٨) في تفاصيل الترجمة يشير في صفحة (١٠٩) من أن الكتاب عرض على الإمام الحجة وقال عنه: "بأنه كاف لشيعتنا"، نقله صاحب روضات الجنات عن المحدث النيسابوري في كتابه الموسوم (مبنية المرتاد في ذكر نفاة الاجتهاد). وأيضاً الأغا خليل القرويني ذكر هذا في كتابه، وآخرون، هذه الواقعة ذكرت لكنها في كتب المتأخرين، لم نجد مصدراً من مصادرها القديمة التي ذكرت التوقيعات ذكر لنا هذا التوقيع.

بغض النظر عن المصادر، مضمون هذا الكلام أتحدث عن خبرتي والتي لا شأن لي بالآخرين أن يحترموها أو أن لا يحترموها، أتحدث عن خبرتي التي أحترمها أنا، هذا المضمون بنحو عملي وواقعي هو موجود في كتاب الكافي، بغض النظر أن الكلام قاله الإمام أم لم يقله، وبغض النظر أن الطالب الذي طلب من الكليني هو العمري الثاني وهو الذي سمى الكتاب كما جاء في مقدمة الكافي طلب كتاباً كافياً من الكليني بغض النظر عن كل ذلك، أتحدث عن خبرتي الطويلة مع هذا الكتاب إنني أقول: هذا الكتاب كاف للشيعة، هذا الكتاب كاف لي وكاف للشيعة.. إلى الآن لم تتضح الصورة لماذا أحدثكم عن الكافي؟! لأبد أن أعرفكم بكتاب الكافي وبعد ذلك أبين لكم مقصدي ومراي.

الكُليني أَلَفَ الكتابَ على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: بحسب الطبعة المعروفة، هُنَاكَ أَكْثَرُ مِنْ طَبْعَةٍ لِلْكَافِي، الطَبْعَةُ الَّتِي قَسَمُوا فِيهَا الْكَافِي إِلَى ثَمَانِيَةِ أَجْزَاءٍ، وَهَذِهِ هِيَ الطَبْعَةُ الْمَشْهُورَةُ وَالَّتِي تَتَوَاجَدُ فِي أَكْثَرِ الْمَكْتَبَاتِ، الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنَ الْكَافِي هَذَا الْجُزْءُ جُزْءُ الْعُقَائِدِ، وَأَهْمُ بَابَيْنِ فِيهِ: "بَابُ التَّوْحِيدِ، وَبَابُ الْحُجَّةِ"، إِذَا أَرَدْتَ الْعَقِيدَةَ الصَّافِيَةَ النَّقِيَّةَ فَأَبْهَا فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنَ الْكَافِي..

الجزء الثاني: فِي الْمَفَاهِيمِ الْفِكْرِيَّةِ الدِّينِيَّةِ وَفِي السُّلُوكِ الرُّوحَانِيِّ، وَهَذَانِ الْجُزْأَانِ هُمَا اللَّذَانِ يُعْرَفَانِ بِأَصُولِ الْكَافِي؛ "الجزء الأول في العقائد، والجزء الثاني في المفاهيم المعرفية الدِّينية"، مَعَ مَطَالِبٍ وَحَقَائِقٍ لِسُلُوكِ الرُّوحَانِيِّ..

من الجزء الثالث إلى الجزء السابع خَمْسَةُ أَجْزَاءٍ؛ هَذِهِ هِيَ الرَّسَالَةُ الْعَمَلِيَّةُ فِي الْكَافِي، بَابُ الْفَتَاوَى وَالْأَحْكَامِ وَالْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ وَسَائِرِ الطُّقُوسِ وَالْأَنْعَاءِ الْآخَرَى الَّتِي تَصَبُّ فِي هَذَا الْمَجْرَى..

أَمَّا الْجُزْءُ الثَّامِنُ وَالَّذِي يُعْرَفُ بِالرُّوْضَةِ؛ رَوْضَةُ الْكَافِي بِمَثَابَةِ جُمَاعٍ لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي تَنْقُلُ لَنَا فِلْسَفَةَ الْحَيَاةِ عِبْرَ الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ وَالْمُسْتَقْبَلِ، عِبْرَ الْمَاضِي وَهِيَ تُحَدِّثُنَا عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَمِ السَّابِقَةِ، وَعِبْرَ الْحَاضِرِ عَنِ دِينِنَا، وَعِبْرَ الْمُسْتَقْبَلِ عَنِ مُسْتَقْبَلِ الْعَالَمِ عَنِ الْمَشْرُوعِ الْمَهْدِيِّ، رَوْضَةُ الْكَافِي كِتَابُ الْحَيَاةِ، جَمَعَ الْكُلَيْنِيُّ أَهَمَّ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تُشَكِّلُ قَوَاعِدَ التَّفَكُّيرِ وَأُسُسَ الْمَنْطِقِ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَكْتُبَ أَوْ أَنْ نَسْتَخْرِجَ نَظْرِيَّةً كَامِلَةً لِفِلْسَفَةِ الْحَيَاةِ فِي بَعْدِهَا الدِّينِيَّ وَالْدُّنْيَوِيَّ بِمِلَاحَظَةِ الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ وَالْمُسْتَقْبَلِ كُلِّ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الْجُزْءِ الثَّامِنِ مِنَ الْكَافِي.

وَكَانَ الَّذِي يَعْينُهُ فِي الْكِتَابَةِ وَفِي الْجَمْعِ شَيْخُنَا النُّعْمَانِيُّ صَاحِبُ الْغَيْبَةِ، كَانَ مُلَاصِقًا لِلْكُلَيْنِيِّ وَهَكَذَا حِينَمَا يَتَرَجِّمُونَ لَهُ يَقُولُونَ: النُّعْمَانِيُّ هُوَ كَاتِبُ الْكُلَيْنِيِّ لِأَنَّهُ كَانَ مُسَاعِدًا لَهُ عَلَى طَوْلِ الْخَطِّ، مِنْ هُنَا اِكْتَسَبَ خِبْرَةً عَجِيبَةً هَذَا النُّعْمَانِيُّ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، إِنَّهُ زَادَرَهُ مِنْ نَوَادِرِ التَّشْيِيعِ، مِنْ النُّوَادِرِ الَّتِي لَمْ تَتَكَرَّرْ..

هَذَا هُوَ الْكُلَيْنِيُّ وَهَذَا هُوَ الْكَافِي، وَالْكَافِي أَلَفَ فِي زَمَانِ الْغَيْبَةِ الْأَوَّلِيِّ وَالْكُلَيْنِيُّ مَاتَ فِي زَمَانِ الْغَيْبَةِ الْأَوَّلِيِّ، وَهَذِهِ هِيَ الرَّسَالَةُ الْعَمَلِيَّةُ مَا هُوَ حَكْمُ الْخُمْسِ عِنْدَ الْكُلَيْنِيِّ فِي الرَّسَالَةِ الْعَمَلِيَّةِ؟

فِي الرَّسَالَةِ الْعَمَلِيَّةِ لِلْكُلَيْنِيِّ لَا يَوْجَدُ ذِكْرٌ لِلْخُمْسِ مُطْلَقًا، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ مُبَاحٌ..

فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ، طَبْعَةُ دَارِ التَّعَارُفِ لِلْمَطْبُوعَاتِ/ بَيْرُوتَ - لُبْنَانُ/ صَفْحَةُ (٤٨٩) يَبْدَأُ كِتَابُ الزَّكَاةِ، يَسْتَمِرُّ إِلَى نِهَايَةِ الْجُزْءِ الثَّالِثِ صَفْحَةُ (٥٦٠)، فَهَرَسْتَ الْكَافِي صَفْحَةُ (٥٧١)، إِلَى صَفْحَةِ (٥٧٣)، فَلَا يَوْجَدُ ذِكْرٌ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ (الْخُمْسُ) مُطْلَقًا!!

تَتِمَّةُ كِتَابِ الزَّكَاةِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنَ الطَّبْعَةِ نَفْسِهَا، الْبِدَايَةُ مِنَ الصَّفْحَةِ الْخَامِسَةِ "كِتَابُ الزَّكَاةِ"، أَبْوَابُ الصَّدَقَةِ، وَيَنْتَهِي الْكَلَامُ فِي الصَّفْحَةِ الثَّانِيَةِ وَالسَّتِينَ مِنْ بَابِ الزَّكَاةِ، مُبَاشَرَةً يَأْتِي كِتَابُ الصِّيَامِ. لَا يَوْجَدُ ذِكْرٌ لِلْخُمْسِ حَتَّى إِذَا رَجَعْنَا إِلَى فَهَارِسِ الْكَافِي..

لِمَاذَا لَمْ يَذْكُرِ الْكُلَيْنِيُّ الْخُمْسَ فِي الرَّسَالَةِ الْعَمَلِيَّةِ؟ أَيْنَ ذِكْرُهُ؟ ذَكَرَهُ فِي الْعُقَائِدِ لِأَنَّهُ أَمْرٌ نَظَرِيٌّ فِي زَمَانِ الْغَيْبَةِ الْأَوَّلِيِّ، ذَكَرَ الْخُمْسَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْكَافِي.

فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْكَافِي، آخِرُ بَابٍ فِي آيَةِ طَبْعَةٍ مِنْ طَبْعَاتِ الْكَافِي وَهِيَ كَثِيرَةٌ، عُنْوَانُهُ: (بَابُ الْفِيءِ وَالْأَنْفَالِ وَتَفْسِيرُ الْخُمْسِ وَحُدُودُهُ وَمَا يَجِبُ فِيهِ)، أَتَتَصَوَّرُونَ أَنَّ الْأَمْرَ هَذَا جُزْأِيٌّ؟ الْكُلَيْنِيُّ الَّذِي لَمْ يَتَرَكَ شَارِدَةً وَلَا وَارِدَةً فِي الرَّسَالَةِ الْعَمَلِيَّةِ التَّزَامًا بِطَلِبِ الطَّالِبِ الَّذِي طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُؤَلِّفَ الْكَافِي، وَوَضَعَ هَذِهِ الرَّسَالَةَ الْعَمَلِيَّةَ الْمَفْصَلَةَ مِنْ أَوَّلِ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْفَتَاوَى إِلَى آخِرِ بَابٍ، مَا تَرَكَ مَسْأَلَةً إِلَّا وَجَاءَ بِهَا، مَا تَرَكَ عُنْوَانًا إِلَّا وَذَكَرَهُ فِي رِسَالَتِهِ الْعَمَلِيَّةِ، لِمَاذَا لَمْ يُشِرْ إِلَى الْخُمْسِ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ وَلَا بِحَرْفٍ وَاحِدٍ؟ لِأَنَّ الْخُمْسَ لَا يَقَعُ فِي الدَّائِرَةِ الْعَمَلِيَّةِ زَمَانِ الْغَيْبَةِ الْأَوَّلِيِّ، خُصُوصًا وَأَنَّ الْكُلَيْنِيَّ هُوَ الَّذِي رَوَى لَنَا تَوْقِيعَ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ.

لِهَذَا السَّبَبِ إِذَا رَجَعْنَا كَيْ نَدْرُسَ الْمَقْطَعِ الْأَوَّلَ مِنْ عَصْرِ الْغَيْبَةِ الْكُبْرَى بَحْثًا كَيْ نَدْرُسَ بَحْثًا عَنْ اِهْتِمَامِ مُرَاجِعِ الشَّيْعَةِ آنَذَاكَ بِكِتَابِ الْكَافِي لَا نَجِدُ اِهْتِمَامًا عِنْدَهُمْ، جَعَلُوا الْكِتَابَ جَانِبًا، لِأَنَّ الْكِتَابَ يَنْقُلُ الْحَقِيقَةَ فِيمَا يَرْتَبِطُ بِمَوْضِعِ الْخُمْسِ، وَإِنَّمَا أَثْبَتَهُ الْكُلَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ مِنْ أَنَّهُ مِنْ شُؤُونِ إِمَامِ زَمَانِنَا، مِنْ شُؤُونِ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ..

وَذَكَرَ الْخُمْسَ أَيْضًا فِي الْجُزْءِ الثَّامِنِ فِي الرُّوْضَةِ، مِمَّا جَاءَ فِي خُطْبَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالَّتِي قَرَأْتُ بَعْضًا مِنْهَا عَلَيْكُمْ فِي الْحُلُقَاتِ الْمُنْتَدِمَةِ، وَجَاءَ مَذْكُورًا أَيْضًا فِي صَفْحَةِ (٢٢٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٣١) يَتَحَدَّثُ إِمَامُنَا الْبَاقِرُ لِأَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ ظُلْمِ أَعْدَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ وَكَيْفَ أَنَّهُمْ مَنَعُوهُمْ حَقَّهُمْ فِي الْخُمْسِ، وَهُنَا فِي خُطْبَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي خُطِبَهَا فِي الْكُوفَةِ بِخَوَاصِّهِ وَتَحَدَّثَ فِيهَا عَنْ ظُلْمِ خُلَفَاءِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ لِمُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَلِسَائِرِ النَّاسِ أَيْضًا، هُنَاكَ حَدِيثٌ عَنِ الْخُمْسِ فِي رَوْضَةِ الْكَافِي فِي الْجُزْءِ الثَّامِنِ عَنْ ظُلَامَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَكَيْفَ أَنَّ الظَّالِمِينَ اغْتَصَبُوا حُقُوقَهُمْ، وَحَدِيثٌ عَنِ الْخُمْسِ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ فِي كِتَابِ الْعَقِيدَةِ فِي الْكِتَابِ النَّظَرِيِّ، أَمَّا فِي الْجَانِبِ الْعَمَلِيِّ لَمْ يُشِرِ الْكُلَيْنِيُّ إِلَى الْخُمْسِ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ، وَتَذَكَّرُوا أَنَّ الْكُلَيْنِيَّ هُوَ الَّذِي رَوَى لَنَا تَوْقِيعَ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ وَلَا يَوْجَدُ رَاوٍ آخَرَ غَيْرَ الْكُلَيْنِيِّ، لِأَنَّ الصَّدُوقَ رَوَاهُ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ، وَالطُّوسِيَّ رَوَاهُ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ، الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَى الْإِبَاحَةِ وَالتَّحْلِيلِ، وَمِنْ هُنَا فَإِنَّ كِتَابَ الْكَافِي مُؤَلَّفٌ وَفَقًّا لِهَذَا الْمَضْمُونِ، وَهَذَا يَأْتِي مُنْسَجِمًا مَعَ مَوْقِفِ السَّفِيرِ الثَّانِي، لِأَنَّ السَّفِيرَ الثَّانِيَّ فِي بَدَايَةِ النِّصْفِ الثَّانِي مِنَ سِفَارَتِهِ نَقَلَ هَذَا التَّوْقِيعَ الشَّرِيفَ إِلَى الشَّيْعَةِ إِلَى إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ وَنَقَلَ عِبْرَ الْكُلَيْنِيِّ إِلَى الشَّيْعَةِ.

أَلَا تَلَاظُونَ أَنَّ نِظَامًا مَهْنَدِسِيًّا دَقِيقًا بَيْنَ أَيْدِينَا؟! هَؤُلَاءِ الثُّوْلَانُ الَّذِينَ يَقَالُ لَهُمْ آيَاتُ اللَّهِ الْعَظْمَى فِي النَّجْفِ آيَاتُ الشَّيْطَانِ مَاذَا يَقُولُونَ أَمَامَ هَذِهِ الْحَقَائِقِ الَّتِي لَا يَفْقَهُونَهَا وَلَا يَعْرِفُونَهَا وَلَا يَتَنَبَّهُونَ إِلَيْهَا وَلَا ذَكَرُوهَا فِي كُتُبِهِمْ مَاذَا يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ؟!

أَعْتَقِدُ أَنَّ الصُّورَةَ بَاتَتْ وَاضِحَةً لَدَيْكُمْ وَوَاضِحَةً جِدًّا، هَلْ هُنَاكَ مِنْ وَثِيقَةٍ أَقْوَى مِنَ الْكَافِي؟! هَلْ هُنَاكَ مِنْ وَثِيقَةٍ أَقْوَى مِنْ تَوْقِيعِ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ الَّذِي نَقَلَهُ الْكُلَيْنِيُّ نَفْسَهُ وَوَرَاهُ عَنْهُ الصَّدُوقُ وَالطُّوسِيُّ مَاذَا تُرِيدُونَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟! هَذِهِ هِيَ الْحَقَائِقُ، وَهَذَا هُوَ فَقْهُ الْعَتَرَةِ.